قدمه النواب أحمد الحمد وعدنان عبد الصمد وخليل الصالح ومحمد الحويلة والصيفي الصيفي

اقتراح بقانون يرفع المعوقات أمام منح الجنسية لأبناء الكويتيات

غايتنا حسم مسألة اكتساب جنسية البلاد أو منحها بالمساواة عن طريق الرجل أو المرأة مادام أحدهما كويتيا

يكتسب الجنسية بنص القانون كل من بلغ سن الواحد والعشرين من أولاد المواطنة من زوج غير كويتي

التعديل يتلافي المشكلات العملية الناشئة من القيود التي وضعها المشرع في المادتين الثانية والخامسة

أعلن خمسة نواب عن تقدمهم باقتراح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم "15" لسنة 1959 بشأن الجنسية الكويتية.

ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب أحمد الحمد وعدنان سيد عبد الصمد وخليل الصالح ود. محمد الحويلة والصيفي الصيفي بمنح الحق للأم الكويتية في منح جنسيتها لأولادها من زوج غير كويتي.

ونص الاقتراح على ما يلي :

المادة (1) : استبدال بنص المادة (2) من المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 المشار إليه النص التالي :

" أ- يكون كويتيًا كل من ولد لأب كويتي.

ب- يكتسب الجنسية الكويتية بنص القانون كل من بلغ سن الواحد والعشرين من أولاد الكويتية من زوج غير كويتي سواء كان لديه جنسية أجنبية أو غير محدد الجنسية بعد إعلان اختياره الجنسية الكويتية وشرط إقامته إقامة مستقرة في دولة الكويت، على ألا تكون الأم قد اكتسبت الجنسية الكويتية بطريق التبعية لزوجها، وفي جميع الأحوال يعامل الأبناء معاملة الكويتيين لحين بلوغهم السن المشار إليها، كما تسقط عنهم جنسية الأب إن كان للأب جنسية، بعد أن يخيّر الأبناء في حمل الجنسية الكويتية أو الإبقاء على جنسية والدهم".

المادة (2) : يلغى البند (ثانيًا) من المادة (5) من المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 المشار إليه.

المادة (3) : على رئيس مجلس الوزراء والوزراء- كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون على الآتي:

نصت المادة (29) من دستور دولة الكويت على أن: «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق واواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين».

وهذا المبدأ يوضح بأنه لا فريق بين الرجل أو المرأة في المساواة أمام القانون والتمتع بالحقوق والتقيد بالواجبات العامة من دون تمييز بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين.

وإصدار هذا القانون من شأنه تعديل بعض أحكام قانون الجنسية الكويتية بعد تعديلها الأخير بالمرسوم بالقانون رقم (40) لسنة 1978 وتنص الفقرة الثانية من المادة الأولى منه على أن: «... ويجوز بمرسوم - بناء على عرض وزير الداخلية - منح الجنسية الكويتية لمن ولد - في الكويت أو في الخارج - من أم كويتية وكان مجهول الأب أو لم يثبت نسبته إلى أبيه قانونا، ويجوز - بقرار من وزير الداخلية - معاملة القصّر في هذه الحالة معاملة الكويتيين لحين بلوغهم سن الرشد».

وعودا على بدء، وبالرجوع إلى المادة الثانية من قانون الجنسية الكويتية، فقد اشترط المشرّع الكويتي أن يثبت نسب الولد لأبيه وأن يكون الأب كويتيا لحظة ميلاد الابن، ومما لا شك فيه فإن حرمان الأم الكويتية من منح جنسيتها لأولادها من زوج غير كويتي يتعلق بقصور تشريعي سبب اختلالا في المجتمع وارباكا للبناء القانوني في الدولة، فحق المرأة الكويتية كمبدأ قانوني كحق الرجل الكويتي في اكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات.

لذا نص هذا المقترح على تعديل بعض أحكام قانون الجنسية الكويتية سالف الذكر بهدف تلافي أوجه القصور التي لاحقت تطبيق القانون والمشكلات العملية التي نشأت من القيود التي وضعها المشرّع في المادة الثانية والخامسة منه، لذا نص هذا القانون على إعادة صياغة مواده بالنص في المادة الأولى على أن الجنسية الكويتية تمنح بناء على نص القانون بحالتين، الأولى لمن ولد من أب كويتي، والحالة الثانية لمن يولد لأم كويتية إذا كانت متزوجة من غير كويتي لديه جنسية أجنبية أو من غير محددي الجنسية وبلوغ الابن إحدى وعشرين سنة ميلادية بعد أن يتم تخييره بين جنسية الأب إن كان لديه جنسية أجنبية، وبشرط ألا تكون الزوجة قد اكتسبت الجنسية الكويتية بطريق التبعية للزوج الكويتي، وأن تكون إقامة الأبناء مستقرة بدولة الكويت، وتسقط عن الابن جنسية الأب إن كان يحمل والده جنسية أجنبية بمجرد اختياره الجنسية الكويتية وتثبيت جنسيته الكويتية، وفي جميع الأحوال يعامل ابن الكويتية معاملة الكويتي حتى بلوغه السن المشار إليها في النص.

وبذلك يكون هذا القانون قد حسم مسألة اكتساب الجنسية أو منحها بالمساواة عن طريق الرجل أو المرأة طالما كان أحدهما كويتي الجنسية.

أحمد الحمد

عدنان عبدالصمد

خليل الصالح

محمد الحويلة

على اعتبار أنها تستمد هذا الحق من سيادتها على اقليمها ما يخرج قانون

الصيفي الصيفي

الجنسية من نطاق القانون الخاص، وهو ما يعني أن حق اكتساب الجنسية يأتي

أكد دعمه لاستجواب رئيس مجلس الوزراء لأنه "مستحق وجاء في وقته"

الخليفة : على وزير التربية الاستماع إلى شكاوى الطلبة وأولياء أمورهم بشأن الامتحانات الورقية

الاختبارات التقليدية غير منطقية وتفتقد إلى العدالة في ظل السماح للمدارس الخاصة بإجرائها "أون لاين"

طالب النائب مرزوق الخليفة وزير التربية د. علي المضف، بالاستماع إلى شكاوى الطلبة وأولياء أمورهم فيما يتعلق بالامتحانات الورقية، مؤكدا من جانب آخر دعمه لاستجواب سمو رئيس مجلس الوزراء على خلفية عرقلة عقد الجلسة الخاصة باستجواب وزراء.

وقال الخليفة في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة : " استغرب تمسك وزير التربية بالاختبارات الورقية في ظل المخاطر الصحية الموجودة"، مطالبا بالاستماع إلى مطالب أكثر من 50 ألف طالب وطالبة اعتصموا اليوم "أمس الإثنين" وأولياء أمورهم أمام وزارة التربية.

وشدد على أن " أعضاء مجلس الأمة لم يتخلفوا عن دعم الطلبة، منذ إعلان وزارة التربية عن الاختبارات الورقية وتقدموا برسالة إلى مجلس الأمة بهذا الخصوص".

واعتبر الخليفة أن الاختبارات الورقية غير منطقية، وتفتقد العدالة في ظل السماح للمدارس الخاصة بإجراء الاختبارات بنظام "أون لاين"، في حين يتم منع المدارس الحكومية من تطبيق النظام ذاته.

وقال إن هذا الأمر يدل على أن التجار هم من يوجهون قرار الحكومة، مبينا أنه بإمكان وزارة التربية الاستعانة ببرامج أخرى مطبقة في دول أخرى.

ونوه الخليفة إلى توجيه حزمة من الأسئلة البرلمانية لوزير التربية، عن خطة الوزارة في التعامل مع الطلبة ضعيفي المناعة وكيفية التعامل مع الطلب،ة في حال اكتشاف إصابة احد الطلبة أو المعلمين بفيروس "كورونا"، ومدى قدرة الوزارة على إجراء مسحة لفحص الطلبة في حال الاشتباه بإصابتهم بالمرض.

مرزوق الخليفة

جلسة الثلاثاء لن تمر إذا لم يصعد الخالد منصة الاستجواب المدرج كأول بنود جدول الأعمال

وأوضح أن الأسئلة تناولت مدى إمكان إجراء اختبارات للطلبة المصابين بشكل منعزل، وهل سيقبل المعلمون الإشراف على هؤلاء الطلبة، مشيرا إلى ان الإجابة عن تلك الأسئلة لم تصل إليه حتى الآن.

وشكك الخليفة في صحة المعلومات الصادرة عن وزارة التربية بشأن إلغاء أكثر من ٣٠% من المنهج، مؤكدا أن ما تم إلغاؤه وحدة دراسية تمثل ١٠ % فقط من المنهج في كل

غياب الحكومة عن الجلسة الخاصة لمناقشة الاستجوابات مخالفة دستورية يجب على جميع النواب الوقوف في وجهها

مادة.من جانب آخر ، رأى الخليفة أن الاستجواب المقدم من قبل النائب شعيب المويزري، إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد، مستحق وجاء في الوقت المناسب، نظرا لعدم حضور الحكومة الجلسة الخاصة لمناقشة الاستجوابات الثلاثة.

واعتبر أن غياب الحكومة عن الجلسة الخاصة لمناقشة الاستجوابات مخالفة دستورية يجب على جميع الأعضاء الوقوف في وجهها.

وأكد أن جلسة الثلاثاء لن تمر ولن تعقد، إذا لم يصعد رئيس الوزراء، إلى منصة الاستجواب المدرج كأول بنود جدول أعمال الجلسة.

وشدد الخليفة على أنه " نتمسك بدستور 1962 ونؤيد هذا الاستجواب وندعمه، ونعلن عدم التعاون مع رئيس الحكومة".

نظراً للظروف الصحية التي تمر بها البلاد إثر جائحة فيروس كورونا

الشاهين يطالب بالسماح بترحيل الإجازات المتراكمة للكويتيين العاملين في القطاع النفطي

أعلن النائب أسامة الشاهين عن تقدمه باقتراح برغبة، بالسماح للعاملين الكويتيين في القطاع النفطي الحكومي بترحيل رصيد اجازاتهم المتراكمة. وجاء في مقدمة الاقتراح برغبة : نظراً للظروف الصحية التي تمر بها البلاد إثر جائحة فيروس كورونا، وبعد قرار مؤسسة البترول الكويتية بتقليل نسب حضور الموظفين لمواقع عملهم إلى نسبة 50% وبعدها إلى نسبة 30% ما أدى إلى تكدس في أرصدة الإجازات السنوية الخاصة بالموظفين، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي : "السماح لموظفي مؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها والكويتيين العاملين بالقطاع النفطي الخاص بترحيل رصيد الاجازات المتراكمة، من سنتين إلى ثلاث سنوات كحد أقصى، حتى نهاية شهر ديسمبر 2021/2021م أو أي ميزة مالية أفضل لديهم".

أسامة الشاهين

ضمن اقتراح برغبة قدمه النائب خليل الصالح

مطالبة نيابية بإطلاق منصة إلكترونية لتقديم الاستشارات الطبية عن بعد

أعلن النائب خليل الصالح عن تقدمه باقتراح برغبة بإطلاق وزارة الصحة منصة إلكترونية لتقديم الاستشارة الطبية عن بعد، في الحالات التي لا تستدعي تشخيصا خاصا. ونص الاقتراح على ما يلي : انتشار فيروس كورونا فرض اسلوبا جديدا لتلقي الرعاية الصحية خوفا من الاصابة بالفيروس خصوصا لفئة كبار السن وذوي الأمراض المزمنة ما أسهم في جعل نسبة كبيرة من المرضى وعلى مستوى العالم تفضل المعالجة عن بعد والاستشارات الطبية عبر الهاتف والتطبيقات الذكية، وربط الأطباء بالمرضى من خلال استشارات الفيديو، وصرف الأدوية دفعة واحدة، لتقليل الزيارات للمستشفيات، وتوصيل الأدوية إلى المنازل، ما يخفف العبء عن المراكز الصحية والمستشفيات العامة وتخفيض النفقات المالية سواء للدولة او المرضى.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

إطلاق وزارة الصحة منصة إلكترونية "تطبيق" لتقديم الاستشارة الطبية عن بعد من خلال المحادثات النصية، والصوتية، والفيديو، مقدمة من أطباء مختصين معتمدين من وزارة الصحة في مختلف التخصصات الطبية، حيث يقوم الفريق الطبي بإعطاء النصائح والارشادات الطبية في الحالات التي لا تستدعي تشخيصا خاصا فضلا عن التعامل مع الحالات الطارئة او الحوادث التي تحتاج إلى إرشاد عاجل لحين وصول سيارة الاسعاف لها.

كما يمكن إضافة صرف الأدوية للمرضى من دون الحاجة للذهاب إلى الطبيب في المستوصفات والعيادات الطبية، إضافة إلى إمكانية إرسال نسخة من الملف الطبي للمريض عند الضرورة .